

دروس في أصول فقه الإمامية

[103] وكأصول للفقه الإسلامي يقتصر في دراساته على قضايا التشريع الإسلامي. فائدته: من الواضح أن فائدة هذا العلم مهمة جداً لأنه المدخل المباشر لمعرفة الأحكام الشرعية. وكل أمة لابد أن يكون لها تشريعها الذي هو نظام حياتها، ولابد أن يكون لتشريعها علماء المتخصصون به. والامة الإسلامية تشريعها هو الفقه الإسلامي، والمتخصصون به هم الفقهاء، والفقيه لا يكون فقيهاً إلا بعد تخصصه بعلم أصول الفقه، لأنه منهج الفقه والمدخل إليه. ولأنه العلم الذي بواسطته يثبت العلماء حجية أدلة الفقه بغية ترتيب الأمرين التاليين: 1 - صحة الاستناد في مقام العمل إلى ذلك الدليل الذي ثبت حجته. 2 - صحة إسناد مؤدى الحجة للشارع المقدس. حكم تعلمه: وحكم تعلمه يترشح من حكم تعلم الفقه، ولأن تعلم الفقه من الواجبات الكفائية، وهو متوقف على علم الأصول، وعلم الأصول هو المقدمة المباشرة للاجتهاد فيه، يصبح تعلمه - هو الآخر - واجباً كفائياً من باب وجوب ما لا يتم الواجب إلا به. علاقته بالعلوم الأخرى: المقدمة / علاقة علم أصول الفقه بالعلوم الأخرى..... - ... لعلم الأصول علاقة وثيقة بالعلوم التالية:
